

Distr.: General
23 November 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ٥٨ (أ) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة دينيس ماكويد (أيرلندا)

أولاً - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الثانية في البند ٥٨ (أ) من جدول الأعمال بالاقتران مع البند الفرعي (ب). واتخذت اللجنة إجراءً بشأن البند الفرعي (أ) في جلستها ٣٥ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحضر الموجز ذي الصلة (A/C.2/64/SR.35).

ثانياً - النظر في مشروع القرارين A/C.2/64/L.2 و A/C.2/64/L.35

٢ - في الجلسة ١٨ المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل السودان باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع القرار المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" (A/C.2/64/L.2) ونصه:

* يصدر تقرير اللجنة الثانية عن هذا البند في ثلاثة أجزاء، تحت الرموز A/64/425 و Add.1 و 2.



”إن الجمعية العامة،

”إذ تشير إلى قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

”وإذ تؤكد من جديد أهمية الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، الذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

”وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢،

”١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٧، وتلاحظ التقدم المحرز في توسيع نطاق التقارير وتحسينها بما يتمشى والفقرة ٢٨ من قرارها ٢٠٨/٦٢؛

”٢ - تحيط علما أيضا بالتقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة؛

”٣ - تحيط علما كذلك بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني؛

”٤ - تحيط علما بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٤/٢٠٠٩ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩، المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وبقراره ١/٢٠٠٩ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩، المتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، وتعرب عن تقديرها للتوجيه الذي قدمه المجلس بشأن مواصلة تنفيذ القرار ٢٠٨/٦٢ حسبما ورد فيه؛

”٥ - تشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الذي قررت فيه إجراء الاستعراض الشامل المقبل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في عام ٢٠١٢ ثم الاستعراضات اللاحقة مرة كل أربع سنوات، وتطلب إلى الأمين العام أن يرحى،

إلى دورتها السابعة والستين، تقدم التحليل الشامل عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢، الذي سُعدّ وفقاً للتوجيه الوارد في الفقرة ١٤٣ منه؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والستين البند الفرعي المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"؛

٣ - وفي الجلسة ٣٥ المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع القرار المعنون "الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية" (A/C.2/64/L.35)، قدمه نائب رئيس اللجنة محمد شريف ديالو (غينيا) بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/64/L.2.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/64/L.35 (انظر الفقرة ٨).

٦ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى نائب الرئيس ببيان (انظر A/C.2/64/SR.35).

٧ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/64/SR.35، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/64/L.2 بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٨ - توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٨/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ تؤكد من جديد أهمية الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية، الذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسة العامة لأغراض التعاون الإنمائي والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٠٨/٦٢،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي اضطلعت بها منظومة الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٧^(١)، وتلاحظ التقدم المحرز في توسيع نطاق التقارير وتحسينها بما يتمشى والفقرة ٢٨ من قرارها ٢٠٨/٦٢؛

٢ - تحيط علماً أيضاً بالتقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة^(٢)؛

٣ - تحيط علماً كذلك بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ مشاريع التعاون التقني على الصعيد الوطني، وبتعليقات الأمين العام والمؤسسات الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة عليه^(٣)؛

(١) A/64/75-E/2009/59.

(٢) انظر A/64/164 و Corr.1.

(٣) انظر A/64/375- E/2009/103 و Corr.1 و Add.1.

٤ - **تحيط علماً** بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٩/٢١٤ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والمتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وبقراره ٢٠٠٩/١ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٩ والمتعلق بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٠٨/٦٢، وتعرب عن تقديرها للتوجيه الذي قدمه المجلس بشأن مواصلة تنفيذ القرار ٢٠٠٨/٦٢ حسبما ورد فيه؛

٥ - **تشير** إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، الذي قررت فيه إجراء استعراضها الشامل المقبل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في عام ٢٠١٢ ثم الاستعراضات اللاحقة مرة كل أربع سنوات، وتطلب إلى الأمين العام أن يرحى، إلى دورتها السابعة والستين، تقديم التحليل الشامل، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لتنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٠٨/٦٢، الذي سيعدّ وفقاً للتوجيه الوارد في الفقرة ١٤٣ منه^(٤).

(٤) انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٩/٢١٤.